

أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه (1)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا فلعلنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا صالحين يا عفو يا كريم - [00:00:01](#)

اما بعد ايها الجمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذه اول المجالس العلمية في مذاكرة كتاب مجموع الحديث يسمى في احاديث الاحكام جمعها وصنفها وبوبها ونقل تخريجها واحكام العلماء عليها في الجملة شيخ الاسلام - [00:00:27](#)

الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب ابن سليمان ابن علي المشرف الوهبي التميمي المولود في سنة الف ومئة وخمس عشرة في بلدة العيينة شمال الرياض المتوفى في سنة الف ومئتين وست من الهجرة - [00:01:05](#)

في بلدة الدرعية وكانت عاصمة الدولة السعودية الاولى الكلام على المؤلف وعلى المؤلف اما المؤلف محمد يعرفه طلبة العلم وهو القائم بهذه الدعوة الاصلاحية التجديدية المجددة لمن درس من معالم الدين - [00:01:30](#)

القرن الثالث عشر الهجري واثمرت هذه الدولة السعودية المباركة في اطوالها والكلام على ترجمته لا يفيد كثيرا في مثل هذه العجالة لانه اما تقصير في واما خروج عن المقصود في مدارس - [00:02:07](#)

مؤلفه وكتابه لكني اشير على مسألة تكرر ذكرها وتردادها بين بعض طلبة العلم وهي علاقة الشيخ محمد بعلم الحديث حيث نجد من بعض الناس اسفا للشيخ بوجه او باخر في هذا في هذه المسألة - [00:02:34](#)

وهذه المناوأة والاسفاف اما لعداء عقدي كما هو الاكثر عند اهل البدع خصوصا من القبورية واما عداء منهجي حيث طريقة الشيخ ومنهج لا تليق بهم او لا تروق لهم واما وهي الحالة الثالثة انها جهل - [00:03:00](#)

الشيخ واهتمامه وعنايته بالحديث وهو في مؤلفاته ومصنفاته فضلا عن رسائله وفتاواه يظهر فيها العناية في الحديث من حيث متونة ومن حيث تخريجه في نسبتها الى مدونات كتب الاسلام الصحيحين والسنن - [00:03:27](#)

ثم في الصحاح والمسانيد والمعاجم ولكن لما لم يكن للشيخ في عناية بجمع الطرق والحكم على الاحاديث في كل حديث يريده اخوانا بعض الناس ان الشيخ قليل البضاعة في هذا الفن - [00:03:57](#)

وهذا غير دقيق فانه رحمه الله درجة في هذا مدرج العلماء من قبله العلماء من قبله يكتفون في المتون باختيار صحها بعزوها واسنادها الى مصادرها فهذه مسألة مهمة احببت لفت الانتباه الشريف اليها - [00:04:25](#)

اما عن المؤلف فهو مؤلف كبير موضوعه احاديث الاحكام وقد جمع الشيخ المجدد احاديث الاحكام وبوبها على ابواب الابواب الفقهية واكثر مستمده في منهج جمعه من كتابين ملتقى الاخبار لمجد الدين بالبركات عبد السلام - [00:04:53](#)

ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية الحراني شيخ الاسلام ومن كتاب تلميذه ابي عبدالله محمد ابن عبد الهادي وهو كتاب محرر والذي انتهينا من مجالسه الفصل الماضي واخذنا فيه - [00:05:29](#)

نحو من ثلاث سنين. اليس كذلك؟ نعم كتاب مجموع الحديث للشيخ لم يجعل له عنوانا مستقلا وجاء في اكثر النسخ المخطوطة عنوان مجموع الحديث حيث جمع فيه جملة من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم. ورتبها على الابواب الفقهية بدءا من كتاب الطهارة - [00:05:54](#)

الى الاقرار والاليق عندي من يسمى الاجتهاد في تسميته من غير المصنف رحمه الله ان يسمى في احاديث الاحكام لان موضوعه احاديث الاحكام اشتمل هذا الكتاب على جملة كبيرة من احاديث النبي عليه الصلاة والسلام - [00:06:25](#)

حيث طبعت في طبعة الجامعة لمؤلفات الشيخ في اربع مجلدات بدءا من الجلد السابع الثامن التاسع في العاشر وقد اشتمل على اربعة الاف وست مئة حديثا واشتمل ايضا على جملة من الآثار - [00:06:55](#)

ومن فتاوى السلف الصالحين مما زاد الكتاب قيمة علمية عند المتفقهة ولهذا اعتنى فتاوى الصحابة والتابعين واطن مصدره في ذلك الجامع الصحيح لابي عبد الرحمن لابي عيسى الترمذي رحمه الله صاحب الجامع الصحيح - [00:07:19](#)

والمؤلفات في الاحكام ذكرنا جملة منها في مقدمة شرعي على المنتقى بما يغني عن اعادته ها هنا لكني اجمله المؤلفات في احاديث الاحكام قسمتها الى ثلاث مستويات مختصرات متوسطات ومطولات - [00:07:54](#)

فمن المختصرات عمدة الاحكام للحافظ عبدالغني ابن عبد الواحد المقدسي الجماعي لي توفي عام ست مئة من الهجرة وقد اختصره على ما جاء في الصحيحين فجاء هذا الكتاب في نحو ست مئة حديث ونيف - [00:08:23](#)

ولم يزل طلبة العلم يحفظونه ويعتنون به ولهذا كثرت شروحه وحواشيه تعليقات عليه ومن هذه المختصرات ما فرغنا منه وهو كتاب المحرر الحافظ ابي عبد الله محمد ابن عبد الله ابن عبد الهادي المقدسي - [00:08:47](#)

وهو في جملته مجتذب من كتاب الامام في احاديث الاحكام لابن دقيق العيد توفي عام سبع مئة ونيف مئة واثنين وكتاب المحرر على اسمه محرر في متونه وفي نقل احكام احاديثه - [00:09:12](#)

ومن المختصرات ايضا كتاب الحافظ ابن حجر الشهير مسمى بلوغ المرام من ادلة الاحكام وهو كتاب جليل في موضوع محل حفاوة وعناية من العلماء فانه كتاب المحرر اشتمل على اكثر من الف ومئتي حديث - [00:09:44](#)

ومن كتب الاحكام المختصرة كتاب الشيخ عبدالرحمن ابن قاسم العاصمي المسمى باصول الاحكام يلي هذه الكتب المتوسطة ومنها الاحكام الصغرى والوسطى لعبد الحق الاشبيلي ومنها هذا الكتاب الذي نحن بصده فانه من اكبر الكتب المتوسطة - [00:10:16](#)

وهو كتاب مجموع الحديث للشيخ محمد ابن عبد الوهاب ومنها الكتب وهو النوع الثالث المطولة الاحكام الكبرى لعبد الحق الاشبيلي والاحاديث المختارة للضياء المقدسي وكذلك المنتقى للمجد ابي البركات ابن تيمية - [00:10:49](#)

وقد اشتمل المجد على خمسة الاف ستة عشر حديثا ولهذا منهم من يعده من من المتوسطة ومنهم من يعده من المطولة والثاني هو الاظهر وطلبة العلم عنايتهم بما جمعه العلماء ومكنوه من احاديث الاحكام للفوائد - [00:11:18](#)

لانهم جمعوا احاديث الباب الواحد في موضع واحد على الطريقة المدرجة في ترتيب احاديث الاحكام بعضها على بعض فنحن في هذا التعليق وليس شرحا نمضي على طريقة الاختصار نمر على هذا الكتاب كاملا - [00:11:44](#)

لان التطويل غير مناسب من عدة اعتبارات. اولها فانا لست اهلا له تطوير يحتاج الى عناية والى اطلاع والى علم بالاقوال والمذاهب ومدارسها ولست من فرسان هذا الباب ما انا الا طالب علم - [00:12:16](#)

يتدربوا على هذا العلم عند العلماء والتطويل ايضا الاعتبار الثاني لا يناسب هذا الزمان ان الناس فيتحملون التطويل في شروحات حيث مظانها معروفة في كتب الخلاف الشروح المطولة اما في الدروس التي في المساجد - [00:12:41](#)

ولعامة طلاب العلم يختصر فيها على اشهر المسائل واشهر الافادات الى الاحاديث الاعتبار الثالث وهو الزمان زمان سرعة لا يناسب التطويل فيه الكثير من المتلقين كما قيل قديما يكفي من القلادة ما احاط بالعنق - [00:13:08](#)

فهذا هذي اعتبارات هذا الباب الشيخ رحمه الله لم يجعل لكتابه مقدمة وهذا والله اعلم مرجعه الى بسائر مصنفاته فانها في الجملة خلية من في الجملة خلية من المقدمات مما قد يرد انه انما جمعه - [00:13:36](#)

جمعا لم يتسنى ان يضع له مقدمة وهذا عندي بعيد بدأ مباشرة بالمقصود هذي الطريقة متبعة عند جمع من العلماء القدامى والمتوسطين وفي عهد الشيخ رحمه الله فان الامام البخاري - [00:14:09](#)

لم يجعل لجامعه الصحيح مقدمة وكذا غير واحد من العلماء بعده الى زمن الشيخ ونبدأ مستعينا بالله سائليه التوفيق والهدى والسداد نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - [00:14:37](#)

السامعين وجميع المسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين. قال الامام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتابه مجموع الحديث على ابواب الفقه بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم. كتاب الطهارة - [00:15:04](#)

هذه مقدمة من الشيخ لكنها مقدمة مختصرة تأسى فيها بالكتاب العزيز حيث بدأ بالبسملة اقتدى فيها بالنبي صلى الله عليه وسلم في كتبه وفي شأنه يبدأ فيه بحمد الله الصلاة عليه - [00:15:28](#)

الصلاة على رسوله بحمد الله والثناء عليه وذكره واستثناسا بما روي من غير وجه كل امر ذي بال لا يبدع فيه بسم الله او بالحمد لله او بذكر الله فهو اقطع في رواية فهو ابتر وفي رواية فهو اجزم - [00:15:51](#)

حمد الله جل وعلا والحمد لله رب العالمين. كما في اول الفاتحة وفي سورة اه الانعام الحمد لله الذي خلق السماوات والارض وامثالها وكذلك صلى على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه وسلم - [00:16:12](#)

لما له من السابقة والفضل على هذه الامة والمعروف فبه حصل الاهتداء وبه عليه الصلاة والسلام قامت الحجة وبه استنارت الطريقة والمحجة والمقصود باله اتباعه واول اله زوجاته واولاده ثم اعمامه وبنوهم - [00:16:38](#)

وعلى صحبه اي من صاحبه مؤمنا به حتى مات وسلم اي جمع مع الصلاة السلام كتاب الطهارة الكتاب اسم لمجموع الشيء ودرج العلماء على وضع الكتب تحتها ابواب ومنهم من يجعل تحت الابواب - [00:17:09](#)

وصولا ومنهم من يجعل تحت الفصول فروعا ومسائل واصل الكتاب من الكتب وهو الجمع بنو فلان اذا اجتمعوا ومنه اطلقت الكتيبة على المجموعة المجتمعة في الجيش الطهارة اي الاحكام المتعلقة بالطهارة - [00:17:30](#)

الحسية وما يلحق بها من الطهارة المعنوية واعظم ما يتطهر منه الشرك اعظم الطهارات المعنوية الشرك بالله يتطهر منه المؤمن بتوحيد الله. نعم قال المؤلف رحمه الله تعالى عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله انتوذاً من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها الحيض ولحوم - [00:17:53](#)

الكلاب يلقى فيها الحيض اي نعم احسن الله اليكم يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء. حسنه الترمذي وصححه احمد - [00:18:20](#)

نعم وفي رواية وفي رواية لاحمد وابي داود انه يستقى لك من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها حيض النساء ولحم الكلاب والناس طيب هذا البدء كأنه يبين احكام المياه - [00:18:38](#)

وان لم ييوب عليه هذا التبويب ولما كانت الطهارة جلها بالماء ناسب ان يبدأ باحكامه فان لم يتيسر الماء التيمم لمن عجز عن استعمال الماء او فقده روى هذا الحديث عن ابي سعيد الخدري وهو سعد ابن مالك ابن سنان من بني خدره من الانصار رضي الله عنهم - [00:18:59](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له يا رسول الله انتوذاً من بئر بضاعة وفي رواية انه يشترقى لك من بئر بضاعة بضم الباء بضاعة وبكسرهما بضاعة وهي منزل - [00:19:28](#)

من منازل الانصار يخص بني ساعدة من الانصار والى عهد قريب قبل التوسعة الحديثة الساحات الشمالية الغربية من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان حي يعرف بحي بضاعة عبارة عن حوش كبير - [00:19:51](#)

وانا اذكر هذه البئر اذكرها لكن عليها جدار وابواب هي من منازل بني ساعدة. تقع هذا البئر شمال السقيفة التي اجتمع فيها الانصار سقيفة بني ساعدة بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام - [00:20:13](#)

اختيار خليفة المسلمين بعده هي بئر ليست بالقربية من بيته عليه الصلاة والسلام. من حجراته لان اقرب منها بئر بئر حاء الحائط التي كان يدخل النبي اليها حائط ابي طلحة الانصاري - [00:20:39](#)

فهي بئر بعيدة نسبية ان اقدر بعدها عن بيته نحو كيلو متر وهي مسافة ما هي بيسيرة كان يستقى للنبي منها اما لطيب مائها وسئل اتوضأ فيها وكان يلقى فيها الحيض - [00:21:06](#)

اي محايض النساء وهي ما يضعنه من الخرق لنا يتكدرن دم الحيض يلقي فيها النتن وهي القاذورات ومنها النجاسات من الكلاب والميتات وقال صلى الله عليه وسلم توظأوا منها فان الماء - [00:21:31](#)

لا آآ ينجسه شيء ووجه ذلك ان طبيعة الابار ليست ائنة وانما متجددة. طبيعة البئر كلما نزح منها تجدد ماؤها وهذا يكثر وقت الامطار. اذا ليس الماء فيها راكدا وانما الماء يتجدد بالنزح منه وبالاخذ منه - [00:22:00](#)

وهو بناء على القاعدة التي سبقت ان الماء الكثير لا ينجسه شيء. وسيأتي فيها حديث القلتين اذا بلغ الماء قلتين يحمل الخبث نعم احسن الله اليكم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سألت رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر - [00:22:28](#)

تحمل معنا القليل من الماء فان توضحنا به عطشنا. افتتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو طهور ماؤه الحل ميتته. رواه الخمسة وصححه الترمذي. نعم هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:22:51](#)

الذي سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر لعدة اغراض اما للصيد واما للتجارة واما للانتقال ونحمل معنا القليل من الماء يعني ما يكفيننا لوظوئنا وطعامنا وشرابنا - [00:23:11](#)

فإن توضحنا به عطشنا لان ماء البحر ايش؟ لا يدفع عطشا حيث انه مر ومالح وقال انتوضأ من ماء البحر يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه - [00:23:37](#)

الحل ميتة سألت ان توضحا والجواب نعم او لا؟ فاجابهم جوابا بديعا عليه الصلاة والسلام قال هو الطهور ماؤه يعني توضحاوا واطعموا واغتسلوا واغسلوا وهذا اشمل من قال له مما لو قال توضحاوا منه والطهور ماؤه والطهور الطاهر في نفسه المطهر لغيره - [00:23:58](#)

كما عليه اكثر الفقهاء ثم قال والحل ميتته لان ما يعيش في البحر اذا خرج منها مات فحل بداء تذكية الله جل وعلا يقول احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم للسيارة. وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما - [00:24:29](#)

فباح الله عز وجل لنا كل ما في البحر فلا يحتاج الى تذكيه ما الذي يخرج من هذا العموم ما كان نجسا في ذاته او كان مؤذنا ومضر في ذاته - [00:25:00](#)

فخرج عن هذا الاصل بانه ليس حلالا واما سباع البحر كاسماك القرش والخطافات كل ما آآ يهلك بنابه انه في البحر حلال والطهور ماؤه الحل ميتته لانه لو خرج من - [00:25:21](#)

من البحر مات وجاء في كتاب العظيمة لابن ابي الشيخ ان الله خلق الف امة في الارض ست مئة في البحر واربع مئة في البر. وان اول الامم نفوقا او فناء الجراد. ولهذا عد من عد من - [00:25:49](#)

ان الجراد في فئانه علامة على انقضاء الدنيا شاهده ان البحر يتطهر منه وان كان مالحا وهذا عن الراجح يستوي فيه الملح المائي والملح الحجري بخلاف ما عليه بعض الفقهاء من ان الملح المائي اذا خلط الماء انتقل من كونه طهور - [00:26:11](#)

اهو مكوته طهور الى طاهر. والصحيح بقاء طهوريته عليه وفي قوله ننقل الماء معنا في البحر. اخذ منه العلماء ان الماء المنقول يصح معه التيمم وهذا ليس على اطلاقه فان الماء المنقول اذا كان لا يكفي الا لطعامهم وشرابهم - [00:26:42](#)

كما كانوا ينقلونه بالقرب الغروب جمع غرب فهذا الماء المنقول بهذه الصفة يجوز التيمم معه لانه لا يكفي الا للطعام والشراب. اما الماء المنقول كثرة كالمنقول بالبراميل بالوايتات والحاويات فلا يجوز - [00:27:09](#)

ترك الوضوء منه اكتفاء بانه ماء من قول انما الذي كان منقولاً يتيممون معه منقولاً بالتيمم بالقرض فهو يكفيهم لطعامهم وشرابهم فلو استهلكوه في وظوئهم وغسلهم فني الماء كما في هؤلاء الذين ينتقلون في البحر - [00:27:44](#)

وها هنا مسألة طيب البحر ما فيه عيون يقول بلى لكن ما كل من يصل لهذه العيوب ولهذا لا يوصل للعيون التي في البحر الا في المياه الضحلة كمياه الخليج العربي - [00:28:07](#)

وسمي سميت الجزيرة دلامون بالبحرين لان فيها البحر المالح والعيون العذبة وكان الغواصون ثم يخبرني جدي رحمه الله قال كنا ننزل ونحن في الغوص والغوص في الصيف ننزل بالقرب الى اماكن العيون - [00:28:23](#)

تقريبا ثلاثين متر ونحوها عن سطح البحر فيظعون فم القرية على العين وتمتلئ بالماء الماء العذب لكن هذا ليس حكما اغلبيا لان هذا نادر او قليل. ولا حكم له في المقابل في ان ماء البحر - [00:28:49](#)

مالح ولهذا صححه عليه الصلاة والسلام في جميع الطهارات والظهور ماؤه اي في غسل وفي وضوء. وفي تغسيل الثياب واماكن النجاسات حتى البول فيه وقضاء الحاجة فيه لا يضر لانه كفيف - [00:29:10](#)

نعم والحديث رواه الخمسة من الخمسة ايوه ها ها ايوة ابو احمد الخمسة هم اصحاب السنن الاربعة ينضاف اليهم الامام احمد ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة واحمد. والحديث صححه الترمذي - [00:29:32](#)

نعم. احسن الله اليكم يا شيخ اذا اذا تشابه حيوان بحري بحيوان بري ممنوع في الخلقة. هذا اذا جينا ان شاء الله للطعمة ابشر بسعتك حنا الان في المياه فان تشابه في الخلقة فالعبرة ليست تشابه في الخلقة وانما في المنشأ والمعيشة اين يعيش - [00:29:59](#)

هل يعيش في البر او في البحر فان التبس يعيش فيهما جميعا. نعم. فهنا يقدم الحظر بان يكون له ناب او مخلب لان باب المطعومات الاصل فيها المنع حتى يستبين الحل - [00:30:25](#)

وفيها قول الشيخ في القواعد والاصل في الاطاع واللحوم والنفس والاموال للمعصوم تحريمها حتى يجيء الحل افهم هداك الله ما يمل نعم احسن الله اليكم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري - [00:30:44](#)

ثم يغتسل فيه ولمسلم ثم يغتسل منه اخرجاه. وللترمذي ثم يتوضأ منه. نعم. وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب. ولاحمد وابي داود لا يبولن احدكم في - [00:31:08](#)

الماء الدائم ولا يغتسل فيه من جنابة. نعم. هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري - [00:31:28](#)

الدائم يعني الثابت والساكن الذي لا يجري ثم يغتسل فيه ولمسلم ثم يغتسل منه. في رواية الترمذي ثم يتوضأ منه الحديث الاخر حديث ابي هريرة لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب - [00:31:47](#)

الحديث بالروايات ينهى عليه الصلاة والسلام عن البول في الماء الدائم وهذا النهي له مقامين المقام الاول ان كان الماء الدائم كثيرا النهي للكراهة بان لا يكدره على الناس ان تكون بركة ماء - [00:32:07](#)

واسعة الماء فيها راكد. غدير والماء فيه راكد لا يتجدد ويكره ان يبول فيه لان لا يكدره ويوسخه على الناس ان كان الماء قليلا وضابط القليل اقل من القلتين فهذا النهي للتحريم - [00:32:33](#)

نهى ان يبول في الماء الراكد دائم الذي لا يجري هذا وصف له ثم يتوضأ منه او يغتسل منه لان هذا اذا كان الماء قليلا فانه نجسه بذلك نجسه بمخالطة النجاسة وهي البول - [00:32:59](#)

وقوله لا يغتسلن احدكم في الماء الدائم وهو جنب هذا من باب الكراهة لا من باب التحريم فان الاغتسال من الجنابة ليست نجاسة حسية ظاهرة وانما امر معنوي فلا يضر الاغتسال من الماء الدائم - [00:33:22](#)

وهو على جنابة الا لما يكدره يكدر الماء لغيره كما قلنا في من يبول به وهو كثير ومما يدل على ان الكراهة ليست للتحريم انه سئل عن الوضوء في بئر بضاعة - [00:33:48](#)

ويلقى فيها الحيض والميتات والقاذورات ومع ذلك اذن به عليه الصلاة والسلام والفرق بين المائتين في البئر والماء هنا هو ان البئر ماؤها متجدد بما ينزح فيه ويأتيها من من داخل الارض - [00:34:07](#)

اما الماء الدائم فانه لا ينزح منه. وبالتالي صار الحكم فيه على التفصيل بقلّة الماء وكثرته نعم احسن الله اليكم. وعن الربيع بنت معوذ عن الله - [00:34:30](#)

الله رضي الله عنها. نعم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان بيده. رواه ابو داود وفيه عبدالله بن حمد بن عقيل صدوق احتج به احمد - [00:34:53](#)

احتج به احمد واسحاق واسحاق. نعم. هذا حديث الربيع بنت معوذ الانصاري رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بفضل ماء بيده اي بماء متبق في يده - [00:35:08](#)

مسح به رأسه في وضوءه عليه الصلاة والسلام مسح برأسه من فضل ماء كان بيده اي من باقي ماء كانت بيده وفيه رد على ما ذهب اليه بعض الفقهاء من ان الماء المستعمل في طهارة - [00:35:28](#)

انتقل حكمه من الطهورية الى الطاهرية ان هذا الماء المتبقي في يده محتمل انه من اثر غسل يده وهو الاظهر فلا دليل على ان الماء المستعمل في طهارة انه ينتقل انه لا يصح التطهر به - [00:35:51](#)

ما دام انه باق على طهوريته والمسح فرض الرأس والاذنين لقول الله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم والاذنان من الرأس كما جاء في الحديث هذا الحديث فيه كما قال الشيخ آ عبد الله بن محمد بن عقيل - [00:36:11](#)

وقد اختلفوا فيه لكن الامام احمد واسحاق ابن راهوية احتجوا بحديثه الحديث رواه ابو داود وهذا من عناية الشيخ رحمه الله بالصناعة الحديثية التي انتقده فيها بعض من انتقده كما سبق في احوالهم الثلاثة - [00:36:41](#)

فمنهم اهل البدع العداوة عداوة عقيدة ودين ومنهم من لم يرتضوا للشيخ منهجا لا في التفقه ولا في التعلم هاي طريقة بعض المتأخرين ومنهم من جهل ما عليه طريقة الشيخ ومنهاجه. نعم - [00:37:09](#)

احسن الله اليكم. وفي حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم بعد ذكره غسل وجهه. ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل يديه وبأتي ان شاء الله. حديث عبدالله بن زيد - [00:37:32](#)

ممن ها عندنا عبد الله ابن زيد ابن عاصم وعبدالله ابن زيد ابن عبد ربه. من صاحب الوضوء ومن صاحب الحديث؟ ها نعم من هو عبد الله ابن زيد صاحب الاذان؟ ابن عبد ربه - [00:37:49](#)

صاحب الاذان هو عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه وصاحب الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم. وكلاهما انصاريان رضي الله عنهم وقد وصف وضوء النبي عليه الصلاة والسلام وسيأتي اي في باب صفة الوضوء - [00:38:10](#)

شاهده للباب ان النبي ادخل يديه في الاء واستخرجهما ادخل يده استخرجها فغسل يديه اذا ادخل يديه والماء قليل ولم يكدر ادخال يديه الماء اذا يكون النهي عن ان يغتسل في الماء وهو جنب الكراهة. لان اليد بعض البدن - [00:38:31](#)

وادخال اليد نظيفة بعد غسلها من نوم ليل ثلاثا لا يضر بالماء ولا يفسده والصحيح انه لو غمس يديه من نوم ليل ناقض للوضوء ولم يغسلها لا ينتقض تنتقد طهارة الماء انما يقع المدخل يديه في والحياة هذه في الاء. لا انه - [00:39:02](#)

آ نجي سلمان نعم احسن الله اليكم. وعن جابر رضي الله عنه قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب وضوءه علي اخرجها اخرجه. نعم. حديث جابر ابن عبد الله ابن حرام الانصاري رضي الله عنهما - [00:39:31](#)

وقد ادركته حمى شديدة كاد ان يهلك معها اعاده النبي عليه الصلاة والسلام اي زاره وهذه فيها فضيلة لجابر لماذا؟ في عيادة النبي صلى الله عليه وسلم له وتفقد اياه - [00:39:55](#)

وفيه ما شرعه لامته من عيادة المريض التي جعلها عليه الصلاة والسلام حقا من حقوق المسلم على اخوانه اعاده صلى الله عليه وسلم قال وانا مريض لا اعقل. اي ليس معي شعوري من شدة الحمى والمرض - [00:40:18](#)

فتوضأ وصب وضوءه علي الوضوء اي الماء الذي توضأ به صبهوا عليه على جابر لان الذي معه حمى والحمى تستدفع بالماء وقد امر عليه الصلاة والسلام عندما مرض ان يهراق عليه من سبعة قرب - [00:40:46](#)

صلى الله عليه وسلم صب وضوءه عليه دلالة على ان السور والمتبقي من الوضوء طاهر والنبي صلى الله عليه وسلم بشر يعتريه ما يعتري البشر ولهذا ما يخرج منه من السبيلين من بول او غائط حكمه حكم - [00:41:14](#)

البشر من حيث النجاسة وفيه البركة في وضوءه. وهو الماء المنفصل اثر وضوءه كله او بعضه كيف صب وضوءه عليه؟ يتوضأ في اناء فالماء المجتمع من هذا الوضوء مبارك لانه فصل من جسده الشريف - [00:41:39](#)

وهو باق على طهارته صبه على جابر وجابر لا يعقل من شدة الحمى والمرض. فدل على طهوريته على طهارته وطهوريته نعم الله

عليكم. وعن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة وهو مرجف اسامة بن زيد رضي الله عنه. فذكر -

00:42:01

الحديث وفيه رضي الله عنهما رضي الله عنهما فذكر الحديث وفيه ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا من ماء زمزم فشرب منه وتوضأ. رواه عبدالله ابن الامام احمد في المسند - 00:42:29

وش مناسبة الحديث على المياه فان هذا الحديث جاء في رواية عبد الله بن الامام احمد في المسند بسنده عن علي رضي الله عنه وجاء في صحيح مسلم من حديث جابر ابن عبد الله ابن حرام في وسط صفة حج النبي عليه الصلاة والسلام - 00:42:47
قال وقف عليه الصلاة والسلام بعرفة وهو مرضف اسامة بن زيد رضي الله عنه الجميع المشهور انه اردف اسامة لما تحرك. من عرفة الى مزدلفة. لكن في الحديث هنا كأنه اردفه قبل دفعه من عرفة - 00:43:10
قبل دفعه من عرفة قال ثم افاض ما معنى افاض افاض من منى الى اين؟ الى العرض الى ثم افاض هو ذكر الحديث بطوله من منى الى عرفة الى مكة - 00:43:36

افاض الى مكة عليه الصلاة والسلام قوله ثم افاض فدعا بسجن من ماء زمزم فشرب منه وتوضأ اذا شرب من ماء زمزم وهو طهور. وفيه توضأ من ماء زمزم وماء زمزم هذا الماء المبارك يصح الوضوء منه - 00:43:57
ويرفع الحدث بلا كراهة كما ذهب اليها بعض العلماء الى كراهة في ذلك ويحتمل انه افاض لما افاض من عرفة الى مزدلفة في حديث جابر فوقف في الطريق فبال ثم توضأ وضوءاً خفيفاً فقال له بلال الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك - 00:44:28
لكن ظاهر السياق انه افاض الى مكة لانه ذكره مختصراً وفي حديث جابر ثم افاض الى البيت الله جل وعلا يقول ثم افوضوا من حيث افاض الناس. شاهده للباب ان ماء زمزم يرفع الحدث - 00:44:56
لان النبي توضأ منه عليه الصلاة والسلام بعدما بال نعم احسن الله اليكم قال وتوضأ عمر رضي الله عنه بالحميم. رواه البخاري. هذا من مما في كتاب الشيخ من الفوائد - 00:45:15

انه يدرج فيها اثاراً عن الخلفاء الراشدين وعن الصحابة رضي الله عنهم توضأ عمر بالحميم اي بالماء الحار جدا الماء الحار فان الحميم هو الماء الحار والوضوء بالماء الحار يجوز اذا - 00:45:36

استوعب الاغسال المأمور بها في الاعضاء قالوا كراهة لان الماء الحار جدا قد لا يصبغ معهما لكن الظن في عمر هو الاسباغ اصح الوضوء بالماء الحار والوضوء بماء زمزم. والمضوء بالماء الراكد. نعم. الذي لم لم تغيره - 00:46:06
النجاسات نعم. احسن الله اليكم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم آآ ان يتوضأ منه او يغتسل فقالت له يا رسول الله اني كنت جنباً فقال صلى الله عليه - 00:46:34
وسلم ان الماء لا يجلب صححه الترمذي. نعم. وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنه ما رواه مسلم. وفي رواية لاحمد توظاً بفضل غسلها من الجنابة. حديث عبد الله ابن عباس - 00:46:56

رواياته الثلاث انه عليه الصلاة والسلام توضأ بماء خلت به ميمونة ام المؤمنين. ميمونة بنت الحارث الهاللية العامرية خالة عبد الله ابن عباس واخر زوجات النبي عليه الصلاة والسلام تزوجها - 00:47:16
في السنة السابعة بعد عمرة القضية عمرة المقاضاة آآ اغتسل في رواية عند احمد توضأ بغسل ماء ميمونة وهذا خلافا لما ذهب الفقهاء ان الحنابل وغيرهم ان الماء اذا اختلت به امرأة لطهارة من حدث - 00:47:41

فانه يذهب عنه الطهورية الى الطاهرية. والصحيح خلافه وفي حديث ابن عباس الحديث الاول الرواية الاولى اغتسل بعض ازواج النبي عليه الصلاة والسلام وهي مفسرة بميمونة في الرواية الاخرى فاراد النبي ان يتوضأ من هذا الماء الذي اغتسل منه او يتوضأ منه - 00:48:06

فقيل يا رسول الله اني كنت جنباً فاغتسلت منه. قال ان الماء لا يجنب وهذا اصل عام ان الماء يبقى على طهوريته فان كان الماء كثير فلا تؤثر فيه المخالطة بالنجاسات - 00:48:33

وان كان الماء قليلا اقل من القلتين فانه اذا خلطته النجاسة فغيرت لونه. بلون النجاسة او طعمه بطعم النجاسة او ريحة وبريح النجاسة فلا يصح الوضوء منه لان الماء انتقل من وصف الطهورية الى وصف النجاسة. هذا في الماء القليل ان تغيرت اوصافه الثلاثة او - [00:48:49](#)

نعم. احسن الله اليكم. وعن الحكم ابن عمرو الغفاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة. حسنه الترمذي قال احمد قال احمد جماعة كرهوه منهم عبدالله بن عمر وعبدالله بن سرجس. نعم - [00:49:16](#) وتوضأ هو عبد الله بن سرجس نعم سرجس. عبد الله بن سرجس رضي الله عنه رضي الله عنه. وتوضأوا هو وميمونة وعائشة من اناء واحد. نعم حديث الحكم ابن عمرو رضي الله عنه - [00:49:42](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة هذا الحديث حسنه الترمذي قال الامام احمد كرهه جماعة اي الوضوء من فضل المرأة منهم عبد الله ابن عمر وعبد الله ابن سرجس رضي الله عنهم - [00:50:02](#) وهذا النهي لو لم يأتي له معارض لقلنا به لكن جاءه معارض من ان النبي عليه الصلاة والسلام توضأ بماء ميمونة وقد اغتسلت به الجنابة واغتسل بفضل ماء ميمونة - [00:50:24](#)

وقد ادخل يده في الاناء هو وعائشة وكذلك هو وميمونة في اناء واحد ما هو بان عائشة وميمونة اشتركا معه في الغسل لا ولكن اغتسل هو وعائشة. في اناء واحد تختلف ايديهما الى الاناء الى الماء - [00:50:44](#) فدل ذلك على طهارة هذا الماء الذي خلت به امرأة وهو احد القولين في المسألة وهو الاصح على ماذا يحمل النهي في حديث الحكم ابن عمرو الغفاري يحمل اذا ثبت على الكراهة - [00:51:06](#) ويحمل الفعل على الاباحة والجواز وهذا طردا للقاعدة التي سبقت ان النبي عليه الصلاة والسلام اذا نهى عن شيء ثم فعله دل النهي على الكراهة ودل الفعل على الاباحة كما في نهيه عن استقبال - [00:51:25](#)

القبلة ببول او غائط وكما في نهى عن الشرب واقفا وشربه عليه الصلاة والسلام وامثال ذلك نعم احسن الله اليكم. وروى احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء. فرأى لمعة - [00:51:47](#) السلام عليكم. نعم فرأى لمعة لم يصبها الماء فعصر شعره عليه عليها. نعم. هذا الحديث انه توضأ عليه الصلاة والسلام ورأى في جسمه الذي فيه غسل لمعة. اي بقعة يسيرة لم يصبها الماء - [00:52:08](#) اعتصر من شعره عليها حتى اصابها الماء لان الشعر يحفظ تحته الماء شعر اللحية شعر الحاجبين شعر الرأس فاكمل بذلك وضوءه ولم يعده عليه الصلاة والسلام وهذا محمول على عدم انقطاع الترتيب - [00:52:30](#) وهو عدم جفاف العضو الذي غسل نعم احسن الله اليكم. وروى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في الاناء ثلاث - [00:52:49](#)

اثم فان احدكم لا يدري اين باتت يده رواه البخاري ولم يذكر ثلاثا. هذا حديث ابي هريرة المشهور وهو في الصحيحين في من استيقظ من نوم ليل فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل يديه في الاناء حتى يغسلهما - [00:53:08](#) هذي رواية البخاري في رواية مسلم حتى يغسلهما ثلاثا. وهذا النهي للتعبد لا لانه ينجس الماء الذي اختلط به او ادخل يده فيه كما سبق في الدالة الاخرى وقوله فان احدكم لا يدري اين باتت يده من باب التنزه - [00:53:27](#) من باب التنزه وعدم تكبير الماء وتوسيقه لانه اذا علمت انه لعب بعظوة ثم غسل يده بالماء استقذرت ايها العاقل ولهذا فان احدكم لا يدري اين باتت يده هذا من باب التعليل بما يوحي الاستقذار لا بما يوجب النجاسة - [00:53:50](#) وهذا خاص بنوم الليل. لقوله لا يدري اين باتت يده والبيات هو نوم الليل اما نوم النهار فلا يلحقه هذا النهي بل فيه الكراهة فقط دون النهي هذه جملة احاديث وهي نحو عشرين حديثا ساقها الشيخ مما تتعلق بالمياه - [00:54:21](#) طيب هذا الماء الذي انغمست فيه يد قائم من نوم ليل. هل ينجس ولا ما ينجس الصحيح انه لا ينجس. ما دليل ذلك؟ عموم قوله عليه الصلاة والسلام ان الماء طهور لا ينجسه شيء - [00:54:48](#)

وعموم اختلاف يده هو وزوجاته في الاناء يغتسلون واختلاف الايدي في الاناء سبب لملائمة ملازمة الماء وغوص اليد فيه ودل ذلك على انه لا ينجس وانما النهي بابه التعبد وعلته مع التعبد عدم تقدير الماء - [00:55:11](#)

والله اعلم نقف على باب الانية اخواني كان عندهم شيء نعم تفضل ما ذكر السور لعله يأتي في الاواني اي نعم ولا سؤر الحيوان طاهر؟ الحيوان الذي من الطوافين عليكم الطوافات - [00:55:38](#)

نعم نعم ها حيوان البحر نعم كله الا ما كان نجسا او مؤذيا. مثل الحيات مثل صورة الحيوان البري وهو نجس او من ذوات السموم فهذا يحرم لنجاسته او يحرم لمضرته. والا كل ما في البحر مما لم يعلم انه نجس او مضر فطاهر - [00:56:05](#)

ولهذا احل لنا صيد البحر من اسماك القرش التي تأكل بانيا بها هذا خاص بالبر في سباع البر دون سباع البحر نعم نعم التمساح طعام بري بحري ولما كان التمساح له نام - [00:56:45](#)

غلب فيه جانب الحظر ما الحظر؟ المنع من ذوات الانياب لانه غلب فيه الحظر على انه بري وهو بري بحري نعم ها؟ القلتان يأتي انهما خمس مئة رطل عراقي يعني مقدار الزيرين الكبار. الى الهجر او التنكتين - [00:57:14](#)

وما نحوهما هذا هاتان القلتان - [00:57:45](#)